

وثبت في «الصحيح» عن النبي ﷺ ، أنه قال لأبي ذرٍّ وقد أقام بين الكعبة وأستارها أربعين ما بين يومٍ وليلة، ليس له طعامٌ غيره، فقال النبي ﷺ : «إنَّهَا طَعَامُ طُعْمٍ»^(١) . وزاد غيرُ مسلمٍ بإسناده: وشِفَاءُ سَقْمٍ»^(٢) .

تحسين المصنف لحديث
«ماء زمزم لما شرب له»

وفي «سنن ابن ماجه» . من حديث جابر بن عبد الله ، عن النبي ﷺ أنه قال :
«مَاءُ زَمْزَمٍ لِمَا شُرِبَ لَهُ»^(٣) . وقد ضَعَفَ هذا الحديث طائفةٌ بعبد الله بن المؤمِّل
راويهِ عن محمد بن المنكدر . وقد روينا عن عبد الله بن المبارك ، أنه لما حَجَّ ،
أتى زمزم ، فقال : اللهم إنَّ ابنَ أبي الموالِي حدثنا عن محمد بن المنكدر ، عن

محمد بن حبيب الجارودي عن سفيان بن عيينة عن ابن أبي نجيح عن مجاهد عن
ابن عباس . قال الحافظ في «التلخيص» : والجارودي ، صدوق ، إلا أن روايته شاذة ،
فقد رواه حفاظ أصحاب ابن عيينة ، كالحميدي ، وابن أبي عمر ، وغيرهما ، عن ابن
عيينة ، عن ابن أبي نجيح عن مجاهد من قول ابن عباس . وقوله : هزمة جبريل . أي
ضربها برجله فنبع الماء ، والهزمة : النقرة في الصدر ، وفي التفاحة : إذا غمزتها
بيدك ، وهزمت البئر : إذا حفرتها ، وقوله : وسقيا الله إسماعيل : أي أظهره الله ليستقي
به إسماعيل في أول الأمر .

- (١) أخرجه مسلم (٢٤٧٣) في فضائل الصحابة : باب من فضائل أبي ذر رضي الله عنه .
- (٢) أخرجه البزار والبيهقي ١٤٨/٥ والطيالسي ١٥٨/٢ والطبراني في «الكبير»
و«الأوسط» وإسناده صحيح كما قال الحافظ المنذري في «الترغيب والترهيب»
١٣٣/٢ ، والهيتمي في «المجمع» ٢٨٦/٣ .
- (٣) أخرجه ابن ماجه (٣٠٦٢) وأحمد ، والبيهقي ١٤٨/٥ وعبد الله بن المؤمِّل وإن كان
ضعيفاً ، فإنه لم ينفرد به ، بل تابعه بن أبي الموالِي واسمه عبد الرحمن كما ذكر
المؤلف ، وإبراهيم بن طهمان عن أبي الزبير عند البيهقي ٢٠٢/٥ في باب الرخصة
في خروج ماء زمزم بسند جيد ، فالحديث صحيح . وقد صححه الحاكم ، والمنذري
والدمياطي ، وحسنه الحافظ ابن حجر . وقد أخرج الترمذي (٩٦٣) والبيهقي ٢٠٢/٥
عن عائشة رضي الله عنها أنها كانت تحمل من ماء زمزم وتخبر أنه ﷺ كان يحمله ،
وحسنه الترمذي ، وهو كما قال . وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ١٨٩/٣
بلفظ «أنها حملت ماء زمزم في القوايرير وقالت : حمله رسول الله ﷺ في الأداوى
والقرب ، فكان يصب على المرضى ويسقيهم .

جابر رضي الله عنه، عن نبيك ﷺ أنه قال: «مَاءٌ زَمَزَمٌ لِمَا شَرِبَ لَهُ»، وَإِنِّي أَشْرَبُهُ لَطْمًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وابن أبي الموالي ثقة، فالحديث إذاً حسن، وقد صححه بعضهم، وجعله بعضهم موضوعاً، وكلا القولين فيه مجازفة.

تجريب المصنف له في
الاستشفاء

وقد جربت أنا وغيري من الاستشفاء بماء زمزم أموراً عجيبة، واستشفيتُ به من عدة أمراض، فبرأت بإذن الله، وشاهدتُ من يتغذى به الأيام ذوات العدد قريباً من نصف الشهر، أو أكثر، ولا يجدُ جوعاً، ويطوفُ مع الناس كأحدهم، وأخبرني أنه ربما بقي عليه أربعين يوماً، وكان له قوة يجامع بها أهله، ويصوم ويطوف مراراً.

ماء النيل: أحدُ أنهارِ الجنة، أصلُهُ من وراء جبال القمر في أقصى بلاد الحبشة من أمطار تجتمعُ هناك، وسيول يمدُّ بعضها بعضاً، فيسوقهُ الله تعالى إلى الأرضِ الجُرُزِ التي لا نبات لها، فيُخرج به زرعاً، تأكل منه الأنعام والأنام، ولما كانت الأرضُ التي يسوقه إليها إبليزاً^(١) صلبة، إن أمطرت مطر العادة، لم ترو، ولم تنهياً للنبات، وإن أمطرت فوق العادة ضرَّت المساكينَ والساكينَ، وعطلت المعاشَ والمصالحَ، فأمطرَ البلادَ البعيدة، ثم ساق تلك الأمطارَ إلى هذه الأرضِ في نهر عظيم، وجعل سبحانه زيادته في أوقات معلومة على قدرِ ريِّ البلادِ وكفايتها، فإذا أروى البلادَ وعمَّها، أذن سبحانه بتناقصِهِ وهبوطه لتتم المصلحةُ بالتمكن من الزرع، واجتمع في هذا الماءُ الأمورُ العشرة التي تقدم ذكرها، وكان من أطف المياهِ وأخفها وأعذبها وأحلاها.

ماء البحر: ثبت عن النبي ﷺ أنه قال في البحر: «هُوَ الطَّهُورُ مَاؤُهُ الْحِلُّ مَيْتُهُ»^(٢). وقد جعله الله سبحانه ملحاً أجاجاً مرّاً زعاقاً لتمام مصالح مَنْ هو على وجه الأرض من الآدميين والبهائم، فإنه دائمٌ راکدٌ كثيرُ الحيوان، وهو يموتُ فيه

(١) طين الإبليز: طين مصر الذي يتركه نيل مصر بعد انحساره عن الأرض.

(٢) تقدم تخريجه، وهو صحيح.

كثيراً ولا يُقبر، فلو كان حلوّاً لأنتن من إقامته وموت حيواناته فيه وأجاف، وكان الهواء المحيطُ بالعالم يكتسبُ منه ذلك، وينتن ويجيف، فيفسدُ العالم، فاقترضت حكمةُ الرب سبحانه وتعالى أن جعله كالملاحة التي لو ألقى فيه جيفُ العالم كُلِّها وأنتانهُ وأمواتهُ لم تُغيره شيئاً، ولا يتغير على مُكثهِ من حين خُلِق، وإلى أن يَطْوِي اللهُ العالم، فهذا هو السبب الغائي الموجب لملوحته، وأما الفاعلي، فكونُ أرضه سَبِيحَةً مالحةً.

وبعد فلاغتسال به نافع من آفات عديدة في ظاهر الجلد، وشره مُضِرٌّ بداخله وخارجه، فإنه يُطلق البطن، ويهزل، ويحدث حِكَّةً وجرباً، ونفخاً وعطشاً، ومن اضطر إلى شربه فله طرق من العلاج يدفعُ بها مضرتَه.

فوائد الاغتسال به

ما يدفع به مضرة الشرب منه

منها: أن يُجعل في قدر، ويُجعل فوق القدر قصبات وعليها صوفٌ جديد منفوش، ويُوقد تحت القدر حتى يرتفع بخارُها إلى الصوف، فإذا كثر عصره، ولا يزال يفعل ذلك حتى يجتمع له ما يريد، فيحصل في الصوف من البخار ما عَدَبَ، ويبقى في القدرِ الرُعاق.

ومنها: أن يحفر على شاطئه حُفرة واسعة يرشحُ ماؤه إليها، ثم إلى جانبها قريباً منها أخرى ترشح هي إليها، ثم ثالثة إلى أن يعدَّب الماء. وإذا ألجأته الضرورة إلى شرب الماء الكدر، فعلاجه أن يلقي فيه نوى المِشمش، أو قطعة من خشب الساج، أو جمرأً ملتهباً يطفأ فيه، أو طيناً أرمنياً، أو سويق حنطة، فإن كُدْرته ترسبُ إلى أسفل.

مسك: ثبت في «صحيح مسلم»، عن أبي سعيد الخُدري رضي الله عنه، عن النبي ﷺ أنه قال: «أَطِيبُ الطَّيِّبِ الْمِسْكُ»^(١).

وفي «الصحيحين»: عن عائشة رضي الله عنها: كنتُ أَطِيبُ النَّبِيَّ ﷺ قبل

(١) أخرجه مسلم (٢٢٥٢) في الألفاظ: باب استعمال المسك، وأنه أطيّب الطيب.

أَنْ يُحْرِمَ وَيَوْمَ النَّحْرِ قَبْلَ أَنْ يَطُوفَ بِالْبَيْتِ بِطِيبٍ فِيهِ مِسْكٌ^(١).

المِسْكُ: مَلِكُ أَنْوَاعِ الطِّيبِ، وَأَشْرَفُهَا وَأَطْيَبُهَا، وَهُوَ الَّذِي تُضْرَبُ بِهِ الْأَمْثَالُ، وَيُشَبَّهُ بِهِ غَيْرُهُ، وَلَا يُشَبَّهُ بِغَيْرِهِ، وَهُوَ كُثْبَانُ الْجَنَّةِ، وَهُوَ حَارٌّ يَابِسٌ فِي الثَّانِيَةِ، يَسُرُّ النَّفْسَ وَيَقْوِيهَا، وَيَقْوِي الْأَعْضَاءَ الْبَاطِنَةَ جَمِيعَهَا شَرْبًا وَشَمًّا، وَالظَّاهِرَةَ إِذَا وُضِعَ عَلَيْهَا. نَافِعٌ لِلْمَشَايخِ، وَالْمَبْرُودِينَ، لَا سِيَّمَا زَمَانَ الشِّتَاءِ، جَيِّدٌ لِلغَشْيِ وَالْحَفَقَانِ، وَضَعْفٌ الْقُوَّةَ بِإِنْعَاشِهِ لِلحَرَارَةِ الْغَرِيزِيَّةِ، وَيَجْلُو بِيَاضَ الْعَيْنِ، وَيُشْفِ رَطُوبَتَهَا، وَيَقْشُرُ الرِّيَّاحَ مِنْهَا وَمِنْ جَمِيعِ الْأَعْضَاءِ، وَيُبْطِلُ عَمَلَ السَّمُومِ، وَيَنْفَعُ مِنْ نَهَشِ الْأَفَاعِي، وَمَنَافِعُهُ كَثِيرَةٌ جَدًّا، وَهُوَ مِنْ أَقْوَى الْمَفْرَّحَاتِ.

مَرَزَنْجُوش^(٢): وَرَدَ فِيهِ حَدِيثٌ لَا نَعْلَمُ صِحَّتَهُ: «عَلَيْكُمْ بِالْمَرَزَنْجُوشِ، فَإِنَّهُ جَيِّدٌ لِلْحَشَامِ»^(٣). وَالْحَشَامُ: الزُّكَامُ.

وَهُوَ حَارٌّ فِي الثَّالِثَةِ يَابِسٌ فِي الثَّانِيَةِ، يَنْفَعُ شَمَّهُ مِنَ الصُّدَاعِ الْبَارِدِ، وَالكَائِنِ عَنِ الْبَلْغَمِ، وَالسُّودَاءِ، وَالزُّكَامِ، وَالرِّيَّاحِ الْغَلِيظَةِ، وَيَفْتَحُ الشَّدَدَ الْحَادِثَةَ فِي الرَّأْسِ وَالْمَنْخَرِينَ، وَيُحَلِّلُ أَكْثَرَ الْأُورَامِ الْبَارِدَةِ، فَيَنْفَعُ مِنْ أَكْثَرِ الْأُورَامِ وَالْأَوْجَاعِ الْبَارِدَةِ الرُّطْبَةِ، وَإِذَا احْتَمَلَ، أَدْرَأَ الطَّمْثَ، وَأَعَانَ عَلَى الْحَبْلِ، وَإِذَا دُقَّ وَرَقُّهُ الْيَابِسُ، وَكُمِدَ بِهِ، أَذْهَبَ آثَارَ الدَّمِ الْعَارِضِ تَحْتَ الْعَيْنِ، وَإِذَا ضُمِدَ بِهِ مَعَ الْخَلِّ، نَفَعَ نَسْعَةَ الْعَقْرَبِ.

وَدُهْنُهُ نَافِعٌ لَوَجَعِ الظَّهْرِ وَالرِّكْبَتَيْنِ، وَيَذْهَبُ بِالْإِعْيَاءِ، وَمِنْ أَدْمَنِ شَمِّهِ لَمْ يَنْزَلْ فِي عَيْنِيهِ الْمَاءُ، وَإِذَا اسْتَعِطَ بِمَائِهِ مَعَ دُهْنِ اللُّوزِ الْمَرِّ، فَتَحَ سُدَدَ الْمَنْخَرِينَ، وَنَفَعَ مِنَ الرِّيحِ الْعَارِضَةِ فِيهَا، وَفِي الرَّأْسِ.

(١) أَخْرَجَهُ الْبِخَارِيُّ ٣/٣١٥ وَ ٣١٦ فِي الْحَجِّ: بَابُ الطِّيبِ عِنْدَ الْإِحْرَامِ.

(٢) الْمَرَزَنْجُوشُ: هُوَ نَبَاتٌ كَثِيرٌ الْأَغْصَانِ يَنْسَطُ عَلَى الْأَرْضِ فِي نَبَاتِهِ، وَلَهُ وَرَقٌ مُسْتَدِيرٌ عَلَيْهِ زَغْبٌ، وَهُوَ طِيبٌ الرَّائِحَةُ جَدًّا.

(٣) ذَكَرَهُ السُّيُوطِيُّ فِي «الْجَامِعِ الصَّغِيرِ» وَنَسَبَهُ لِابْنِ السَّنِيِّ وَأَبِي نَعِيمٍ فِي الطَّبِّ مِنْ حَدِيثِ أَنَسٍ، وَرَمَزَ لَهُ بِالضَّمْفِ.

ملح: روى ابن ماجه في «سننه»: من حديث أنس يرفعه: «سَيِّدُ إِدَامِكُمْ الْمِلْحُ»^(١). وسيد الشيء: هو الذي يُصلحه، ويقومُ عليه، وغالب الإدام إنما يصلح بالملح، وفي «مسند البزار» مرفوعاً: «سَيُّوشِكُ أَنْ تَكُونُوا فِي النَّاسِ مِثْلَ الْمِلْحِ فِي الطَّعَامِ، وَلَا يَصْلُحُ الطَّعَامُ إِلَّا بِالْمِلْحِ»^(٢).

وذكر البغوي في «تفسيره»: عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما مرفوعاً: «إِنَّ اللَّهَ أَنْزَلَ أَرْبَعَ بَرَكَاتٍ مِنَ السَّمَاءِ إِلَى الْأَرْضِ: الْحَدِيدَ، وَالنَّارَ، وَالْمَاءَ، وَالْمِلْحَ». والموقوف أشبه.

الملح يُصلح أجسامَ الناس وأطعمتهم، ويُصلح كُلَّ شيءٍ يُخالطه حتى الذهب والفضة، وذلك أن فيه قوةً تزيدُ الذهبَ صُفرةً، والفضةَ بياضاً، وفيه جلاءٌ وتحليل، وإذهابٌ للرطوبات الغليظة، وتنشيفٌ لها، وتقويةٌ للأبدان، ومنعٌ من عفونتها وفسادها، ونفعٌ من الجرب المتقرح.

وإذا اكتحلَ به، قلع اللحم الزائد من العين، ومحق الظفرة^(٣).

والأندرائي^(٤) أبلغ في ذلك، ويمنع القروح الخبيثة من الانتشار ويحدرُ البراز، وإذا دُلِكََ به بطونُ أصحابِ الاستسقاء، نفعهم، ويُنقي الأسنان، ويدفعُ عنها العفونة، ويشدُّ اللثةَ ويُقويها، ومنافعه كثيرة جداً.

حرف، النون

نخل: مذكور في القرآن في غير موضع، وفي «الصحيحين»: عن ابن عمر

(١) أخرجه ابن ماجه (٣٣١٥) في الأُطعمة: باب الملح، وفي سننه عيسى بن أبي عيسى الحنات، وهو متروك، كما في «تقريب التهذيب».

(٢) أورده الهيثمي في «المجمع» ١٨/١٠، وقال: رواه البزار والطبراني من حديث سمرة وإسناد الطبراني حسن.

(٣) الظفرة: جليلة تغشى العين.

(٤) قال في «القاموس»: غلط صوابه ذرأني: وهو الملح الشديد البياض.

رضي الله عنهما، قال: بينا نحن عند رسول الله ﷺ، إذ أتني بجُمَارِ نخلة، فقال النبي ﷺ: «إِنَّ مِنَ الشَّجَرِ شَجْرَةً مَثَلُهَا مَثَلُ الرَّجُلِ الْمُسْلِمِ لَا يَسْقُطُ وَرَقُهَا، أَخْبِرُونِي مَا هِيَ؟ فوقع الناسُ في شجر البوادي، فوقع في نفسي أنها النخلة، فأردتُ أن أقول: هي النخلة، ثم نظرتُ فإذا أنا أصغرُ القومِ سنًا، فسكتُ. فقال رسول الله ﷺ: «هِيَ النَّخْلَةُ»، فذكرتُ ذلك لعمر، فقال: لأن تكون قُلَّتْهَا أحبُّ إليَّ من كَذَا وكَذَا^(١).

ففي هذا الحديث إلقاء العالم المسائل على أصحابه، وتمريثهم، واختبار ما عندهم.

وفيه ضرب الأمثال والتشبيه.

وفيه ما كان عليه الصحابة من الحياء من أكابرهم وإجلالهم وإمساكهم عن الكلام بين أيديهم.

وفيه فرح الرجل بإصابة ولده، وتوفيقه للصواب.

وفيه أنه لا يُكره للولد أن يُجيبَ بما يَعْرِفُ بحضرة أبيه، وإن لم يعرفه الأب، وليس في ذلك إساءةٌ أدب عليه.

وفيه ما تضمنه تشبيه المسلم بالنخلة من كثرة خيرها، ودوام ظلها، وطيب ثمرها، ووجوده على الدوام.

وثمرها يؤكل رطباً ويابساً، وبلحاً ويانعاً، وهو غذاء ودواء وقوت وحلوى، وشرابٌ وفاكهة، وجدوعها للبناء والآلات والأواني، ويُتخذ من خوصها الحُصْرُ والمكاتِل والأواني والمراوح، وغير ذلك، ومن ليفها الحبالُ

(١) أخرجه البخاري ٤٩٥/٩ في الأطعمة: باب بركة النخلة، ومسلم (٢٨١١) في صفات المنافقين.

والحشايا وغيرها، ثم آخر شيء نواها علفٌ للإبل، ويدخل في الأدوية والأكحال، ثم جمال ثمرتها ونباتها وحسن هيئتها، وبهجة منظرها، وحسن نضد ثمرها، وصنعتة وبهجته، ومسرة النفوس عند رؤيته، فرويتها مذكرةً لفاطرها وخالقها، ويديع صنعتة، وكمال قدرته، وتمام حكمتة، ولا شيء أشبه بها من الرجل المؤمن، إذ هو خيرٌ كُلُّهُ، ونفع ظاهر وباطن.

وهي الشجرة التي حَنَّ جِدْعُهَا إلى رسول الله ﷺ لما فارقه شوقاً إلى قربه، وسماع كلامه، وهي التي نزلت تحتها مريم لما ولدت عيسى عليه السلام. وقد ورد في حديث في إسناده نظر: «أَكْرَمُوا عَمَّتَكُمْ النَّخْلَةَ، فَإِنَّهَا خُلِقَتْ مِنَ الطِّينِ الَّذِي خُلِقَ مِنْهُ آدَمُ»^(١).

اختلاف الناس في تفضيلها على الحبلة

وقد اختلف الناس في تفضيلها على الحبلة أو بالعكس على قولين، وقد قرن الله بينهما في كتابه في غير موضع، وما أقرب أحدهما من صاحبه، وإن كان كُلُّ واحد منهما في محل سلطانه ومنبته، والأرض التي توافقه أفضل وأنفع.

نرجس: فيه حديث لا يصح: «عَلَيْكُمْ بِشَمِّ التَّرْجِسِ فَإِنَّ فِي الْقَلْبِ حَبَّةَ الْجَنُونِ وَالْجَذَامِ وَالْبَرَصِ، لَا يَقْطَعُهَا إِلَّا شَمُّ التَّرْجِسِ»^(٢).

وهو حار يابس في الثانية، وأصله يُدْمَلُ القروحَ الغائرة إلى العَصَبِ، وله قوة غَسَّالَةٌ جَالِيَةٌ جَابِذَةٌ، وإذا طُبِّخَ وشُربَ ماؤه، أو أكل مسلوقاً، هيج القيء، وجذب الرطوبة من قعر المعدة، وإذا طُبِّخَ مع الكَرْسِيَّةِ والعسل، نقى أوساخَ القُروحِ، وفجر الدُّبيلات العسيرة النضج.

(١) خبر لا يصح، أورده السيوطي في «الجامع الصغير» ونسبه لأبي يعلى وابن أبي حاتم والعقيلي في «الضعفاء» وابن عدي في «الكامل» وابن السني وأبي نعيم في الطب من حديث علي، وفي سننه مسرور بن سعيد، وهو ضعيف.

(٢) ذكره ابن الجوزي في الموضوعات.

وزهره معتدل الحرارة، لطيف ينفع الزكام البارد، وفيه تحليل قوي، ويفتح سدود الدماغ والمنخرين، وينفع من الصداع الرطب والسوداوي، ويصدع الرؤوس الحارة، والمحرق منه إذا شق بصله صليياً، وغرس، صار مضاعفاً، ومن أدمن شمّه في الشتاء أمن من البرسام في الصيف، وينفع من أوجاع الرأس الكائنة من البلغم والمرّة السوداء، وفيه من العطرية ما يقوي القلب والدماغ، وينفع من كثير من أمراضها. وقال صاحب التيسير: شمّه يذهب بصرع الصبيان.

نورة: روى ابن ماجه: من حديث أم سلمة رضي الله عنها، أن النبي ﷺ، كان إذا أطلّى بدأ بعورته، فظلاها بالنورة، وسائر جسده أهله^(١)، وقد ورد فيها عدة أحاديث هذا أمثلها.

قيل: إن أول من دخل الحمام، وصنعت له النورة، سليمان بن داود، وأصلها: كلس جزان، وزرنيخ جزء، يخلطان بالماء، ويتركان في الشمس أو الحمام بقدر ما تنضج، وتشتد زرقته، ثم يطلّى به، ويجلس ساعة ريثما يعمل، ولا يمس بماء، ثم يغسل، ويطلّى مكانها بالحناء لإذهاب ناريتها.

نبق: ذكر أبو نعيم في كتابه «الطب النبوي» مرفوعاً: «إن آدم لما أهبط إلى الأرض كان أول شيء أكل من ثمارها النبق». وقد ذكر النبي ﷺ النبق في الحديث المتفق على صحته: أنه رأى سدره المنتهى ليلة أسري به، وإذا نبقها مثل قلال هجر^(٢).

والنبق: ثمر شجر السدر يعقل الطبيعة، وينفع من الإسهال، ويدبغ المعدة، ويسكن الصفراء، ويغذو البدن، ويشهي الطعام، ويولد بلغمًا، وينفع

(١) أخرجه ابن ماجه (٣٧٥١) في الأدب: باب الإطلاء بالنورة. وفي سننه انقطاع، لأن حبيب بن أبي ثابت رواه عن أم سلمة مرسله.

(٢) أخرجه البخاري ٢١٨/٦ و٢٢٠ في بدء الخلق: باب ذكر الملائكة، من حديث مالك بن صعصعة رضي الله عنه.

الدَّرَبُ الصفراوي، وهو بطيء الهضم، وسويقه يُقوي الحشا، وهو يُصلحُ
الأمزجة الصفراوية، وتدفع مضرته بالشهد.

واختلفَ فيه، هل هو رطب أو يابس؟ على قولين. والصحيح: أن رطبه
بارد رطب، ويابسه بارد يابس.

حرف، الهاء

هِنْدَبًا: ورد فيها ثلاثة أحاديث لا تصحُّ عن رسول الله ﷺ، ولا يثبت مثلها،
بل هي موضوعة، أحدها: «كُلُوا الْهِنْدَبَاءَ وَلَا تَنْفُضُوهُ فَإِنَّهُ لَيْسَ يَوْمٌ مِنَ الْأَيَّامِ إِلَّا
وَقَطْرَاتٌ مِنَ الْجَنَّةِ تَقَطَّرُ عَلَيْهِ». الثاني: «مَنْ أَكَلَ الْهِنْدَبَاءَ، ثُمَّ نَامَ عَلَيْهَا لَمْ يَحِلَّ
فِيهِ سَمٌّ وَلَا سِحْرٌ». الثالث: «مَا مِنْ وَرَقَةٍ مِنْ وَرَقِ الْهِنْدَبَاءِ إِلَّا وَعَلَيْهَا قَطْرَةٌ مِنَ
الْجَنَّةِ»^(١).

وبعد فهي مستحيلة المزاج، منقلبة بانقلاب فصول السنة، فهي في الشتاء
باردة رطبة، وفي الصيف حارة يابسة، وفي الربيع والخريف معتدلة، وفي غالب
أحوالها تميل إلى البرودة واليبس، وهي قابضة مبردة جيدة للمعدة، وإذا طُبِّحَتْ
وأُكِلت بخل، عَقَلَتِ البطن وخاصة البريِّ منها، فهي أجود للمعدة، وأشد قبضاً،
وتنفع من ضعفها.

وإذا تَضَمَّدَ بها، سلبت الالتهاب العارض في المعدة، وتنفع من النَّقْرَسِ،
ومن أورام العين الحارة، وإذا تَضَمَّدَ بَوَرَقِهَا وَأَصُولِهَا، نفعت من لسع العقرب،
وهي تقوي المعدة، وتفتح الشُّدَدَ العارضة في الكبد، وتنفع من أوجاعها حارًّاها
وباردِها، وتفتح سُدَدَ الطحال والعروق والأحشاء وتُنَقِّي مجاري الكلى.

(١) انظر «المنار المنيف» للمؤلف ص ٥٤ و«المصنوع في معرفة الحديث الموضوع» ص
٧٤ لملا علي القاري. «الفوائد المجموعة» للشوكاني ص: ١٦٥ و١٦٦ و١٦٧،
والآداب الشرعية ٦٥/٣ لابن مفلح.

وأنفعها للكبد أمرها، وماؤها المعتصر ينفع من اليرقان السددي، ولا سيما إذا خلط به ماء الرازيانج الرطب، وإذا دُقَّ ورقها، ووضع على الأورام الحارة بردها وحللها، ويجلو ما في المعدة، ويطفىء حرارة الدم والصفراء، وأصلح ما أكلت غير مغسولة ولا منقوضة، لأنها متى غُسلت أو نُفضت، فارقتها قوتها، وفيها مع ذلك قوة ترياقية تنفع من جميع السموم.

وإذا اكتحلَ بمائها، نفع من العشا^(١)، ويدخل ورقها في الترياق، وينفع من لدغ العقرب، ويقاوم أكثر السموم، وإذا اعتصر ماؤها، وصبَّ عليه الزيت، خلص من الأدوية القتالة، وإذا اعتصر أصلها، وشرب ماؤه، نفع من لسع الأفاعي، ولسع العقرب، ولسع الزنبور، ولبن أصلها يجلو بياض العين.

حرف الواو

ورس^(٢): ذكر الترمذي في «جامعه»: من حديث زيد بن أرقم، عن النبي ﷺ، أنه كان ينعثُ الزيتَ والورسَ من ذاتِ الجنبِ، قال قتادة: يُلدُّ به، ويُلدُّ من الجانبِ الذي يشتكيه^(٣).

وروى ابن ماجه في «سننه» من حديث زيد بن أرقم أيضاً، قال: نعت رسول الله ﷺ من ذاتِ الجنبِ ورساً وقُسْطاً وزيتاً يُلدُّ به.

وصح عن أم سلمة رضي الله عنها قالت: كانتِ النَّفْسَاءُ تَقْعُدُ بَعْدَ نَفَاسِهَا

(١) العشا: سوء البصر بالليل والنهار، كالعشاوة.

(٢) الورس: نبت أصفر، مثل نبت السمسم، يصنع به ويتخذ منه حمرة للوجه لتحسين اللون.

(٣) أخرجه الترمذي (٢٠٧٩) في الطب: باب ما جاء في دواء ذات الجنب. وابن ماجه (٣٤٦٧) وفي سنده ميمون أبو عبد الله البصري، وهو ضعيف.

أربعين يوماً، وكانت إحدانا تطلي الورس على وجهها من الكلف^(١).

قال أبو حنيفة اللغوي: الورس يُزرع زرعاً، وليس بيري، ولست أعرفه بغير أرض العرب، ولا من أرض العرب بغير بلاد اليمن.

وقوته في الحرارة واليبوسة في أوّل الدرجة الثانية، وأجوده الأحمر اللين في اليد، القليل النخالة، ينفع من الكلف، والحكة، والبثور الكائنة في سطح البدن إذا طلي به، وله قوة قابضة صابغة، وإذا شرب نفع من الوضخ، ومقدار الشربة منه وزن درهم.

وهو في مزاجه ومنافعه قريباً من منافع القسط البحري، وإذا لطح به على البهق والحكة والبثور والسفعة نفع منها، والثوب المصبوغ بالورس يقوي على الباه.

وسمة: هي ورق النيل، وهي تسود الشعر، وقد تقدم قريباً ذكر الخلاف في جواز الصبغ بالسواد ومن فعله.

حرف الباء

يقطين: وهو الدباء والقرع، وإن كان اليقطين أعم، فإنه في اللغة: كل شجر لا تقوم على ساق، كالبطيخ والقثاء والخيار، قال الله تعالى: ﴿وَأَنْبَتْنَا عَلَيْهِ شَجَرَةً مِنْ يَقْطِينٍ﴾ [الصافات: ١٤٦].

فإن قيل: ما لا يقوم على ساق يُسمى نجماً لا شجراً، والشجر: ما له ساق، قاله أهل اللغة: فكيف قال: ﴿شَجَرَةً مِنْ يَقْطِينٍ﴾؟

السبب في إطلاق القرآن على اليقطين اسم الشجر

(١) أخرجه أحمد في «المسند» ٣٠٠/٦، وأبو داود (٣١١) و(٣١٢) والترمذي (١٣٩) والدارقطني ص ٨٢ والحاكم ١٧٥/١ والبيهقي ٣٤١/١ وسنده حسن، وله شواهد يتقوى بها، أوردها الحافظ الزيلعي في «نصب الراية» ٢٠٥/١ و٢٠٦.

فالجواب: أن الشجر إذا أُطلقَ، كان ما له ساق يقوم عليه، وإذا قُيِّدَ بشيءٍ تقيد به، فالفرق بين المطلق والمقيد في الأسماء باب مهمٌ عظيم النفع في الفهم ومراتب اللغة.

واليقطين المذكور في القرآن: هو نبات الدُّبَاءِ، وثمره يُسمى الدُّبَاءِ والقرع، وشجرة اليقطين. وقد ثبت في «الصحيحين»: من حديث أنس بن مالك، أن خياطاً دعا رسولَ الله ﷺ لِطَعَامِ صِنَعِهِ، قَالَ أَنَسُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: فَذَهَبْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَرَّبَ إِلَيْهِ خُبْزاً مِنْ شَعِيرٍ، وَمِرْقاً فِيهِ دُبَّاءٌ وَقَدِيدٌ، قَالَ أَنَسُ: فَرَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَتَّبِعُ الدُّبَّاءَ مِنْ حَوَالِي الصَّحْفَةِ، فَلَمْ أَزَلْ أَحِبُّ الدُّبَّاءَ مِنْ ذَلِكَ الْيَوْمِ^(١).

وقال أبو طالوت: دخلتُ على أنس بن مالك رضي الله عنه، وهو يأكل القرع، ويقول: يَا لَكَ مِنْ شَجَرَةٍ مَا أَحْبَبَّ إِلَيَّ لِحُبِّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِيَّاكَ.

وفي «الغيلانيات»: من حديث هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة رضي الله عنها قالت: قال لي رسولُ الله ﷺ: «يَا عَائِشَةُ إِذَا طَبَخْتُمْ قَدْرًا، فَأَكْتَرُوا فِيهَا مِنَ الدُّبَّاءِ، فَإِنَّهَا تَشُدُّ قَلْبَ الْحَزِينِ».

اليقطين: بارد رطب، يغذو غذاءً يسيراً، وهو سريع الانحدار، وإن لم يفسد قبل الهضم، تولد منه خلطٌ محمود، ومن خاصيته أنه يتولد منه خلط محمود مجانس لما يصحبه، فإن أُكِلَ بالخردل، تولد منه خلطٌ حريّف، وبالملح خلطٌ مالح، ومع القابض قابض، وإن طُبِّخَ بالسفرجل غذا البدن غذاءً جيداً.

وهو لطيفٌ مائي يغذو غذاءً رطباً بلغمياً، وينفع المحرورين، ولا يُلائم المبرودين، ومن الغالبُ عليهم البلغم، وماؤه يقطع العطش، ويذهب الصداع

(١) أخرجه البخاري ٤٨٨/٩ في الأطعمة: باب المرق. ومسلم (٢٠٤١) في الأشربة: باب جواز أكل المرق، واستحباب أكل اليقطين.

الحار إذا شرب أو غسل به الرأس، وهو ملين للبطن كيف استعمل، ولا يتداوى المحرورون بمثله، ولا أعجل منه نفعاً.

ومن منافعه: أنه إذا لُطِّخَ بعجين، وشوي في الفرن أو التنور، واستخرج ماؤه وشُربَ ببعض الأشربة اللطيفة، سَكَّنَ حرارة الحمى الملتهبة، وقطع العطش، وغذى غذاءً حسناً، وإذا شُربَ بترنجيين وسفرجل مرّبي أسهل صفراء محضة.

وإذا طُبِخَ القرع، وشُربَ ماؤه بشيء من عسل، وشيء من نظرون، أهدر بلغمًا ومرة معاً، وإذا دُقَّ وعُمِلَ منه ضماد على اليافوخ، نفع من الأورام الحارة في الدماغ.

وإذا عُصِرَت جُرَادَتُهُ^(١)، وخُلِطَ ماؤها بدهن الورد، وقطر منها في الأذن، نفعت من الأورام الحارة، وجُرَادَتُهُ نافعة من أورام العين الحارة، ومن القُقرس الحار، وهو شديد النفع لأصحاب الأمزجة الحارة والمحمومين، ومتى صادف في المعدة خلطاً رديئاً، استحال إلى طبيعته، وفسد، وولّد في البدن خلطاً رديئاً، ودفع مضرته بالخلل والمُرّي^(٢).

وبالجملة فهو من الطّفِ الأغذية، وأسرعها انفعالاً، ويُذكر عن أنس، رضي الله عنه أنّ رسولَ الله ﷺ كان يُكثِرُ من أكله.

فصل

وقد رأيتُ أن أُخْتِمَ الكلامَ في هذا الباب بفصل مختصر عظيم النفع في المحاذير، والوصايا الكلية النافعة لبتّم منفعة الكتاب، ورأيتُ لابن ماسويه فضلاً في كتاب «المحاذير» نقلته بلفظه، قال:

محاضر طبية لابن
ماسويه

(١) يريد قشر القرع. والجرادة: من يقشر من العود.

(٢) المرّي: إدام كالكامخ.

من أكل البصل أربعين يوماً وكَلِّفَ، فلا يلومَنَّ إلا نفسه .
ومن افتصدَّ، فأكل مالِحاً فأصابه بَهَقٌ أو جَرَبٌ، فلا يلومَنَّ إلا نفسه .
ومن جمع في معدته البيض والسّمك، فأصابه فالج أو لَقْوَةٌ، فلا يلومَنَّ إلا نفسه .
ومن دخل الحمام وهو ممتلىء، فأصابه فالج، فلا يلومَنَّ إلا نفسه .
ومن جمع في معدته اللبن والسّمك، فأصابه جُذام، أو بَرَصٌ أو نِقْرَسٌ، فلا يلومَنَّ إلا نفسه .
ومن جمع في معدته اللبن والنبيد، فأصابه بَرَصٌ أو نِقْرَسٌ، فلا يلومَنَّ إلا نفسه .
ومن احتلم، فلم يغتسل حتى وطىء أهله، فولدت مجنوناً أو مخبلاً، فلا يلومَنَّ إلا نفسه .
ومن أكل بيضاً مسلوقاً بارداً، وامتلاً منه، فأصابه ربو، فلا يلومَنَّ إلا نفسه .
ومن جامع، فلم يضبر حتى يُفْرِغَ، فأصابه حِصاة، فلا يلومَنَّ إلا نفسه .
ومن نظر في المرأة ليلاً، فأصابه لقوة، أو أصابه داء، فلا يلومَنَّ إلا نفسه .

فصل

محاضر طبية لابن
بختيشوع

وقال ابن بختيشوع: احذر أن تجمع البيض والسّمك، فإنهما يورثان
القولنج، والبواسير، ووجع الأضراس .
وإدامة أكل البيض يُولّد الكَلْفَ في الوجه، وأكلُ الملوحة والسّمك المالح
والافتصاد بعد الحَمَامِ يُولد البَهَقَ والجرب .

إدامة أكل كُلى الغنم يعقِرُ المثانة . الاغتسالُ بالماء البارد بعد أكل السمكِ
الطريّ يولِّدُ الفالج .

وطء المرأة الحائض يولِّدُ الجُذام، الجماعُ من غير أن يُهريق الماء عقيبه
يولِّدُ الحصاة، طول المُكث في المخرج يُولِّدُ الداءَ الدويّ .

قال أبقراط: الإقلال من الضار خيرٌ من الإكثار من النافع .

وصايا لأبقراط

وقال: استديمُوا الصحة بتركِ التكاسل عن التعب، وبتركِ الامتلاء من
الطعام والشراب .

وقال بعضُ الحكماء: من أراد الصُّحة، فليجوِّدِ الغداء، وليأكل على نقاء،
وليُشرب على ظمأ، وليُقَلِّل من شُرب الماء، ويتمدّد بعد الغداء، ويتمشّ بعدَ
العشاء، ولا ينم حتى يَعرِضَ نفسه على الخلاء، وليحذر دخول الحمام عقيبَ
الامتلاء، ومرة في الصيف خيرٌ من عشرٍ في الشتاء، وأكلُ القديد اليابس بالليل
معينٌ على الفناء، ومجامعةُ العجائز تُهَرِّمُ أعمارَ الأحياء، وتسقم أبدانَ الأصحاء،
ويروى هذا عن علي رضي الله عنه، ولا يصحُّ عنه، وإنما بعضُه من كلام
الحارث بن كلِّدة طبيبِ العرب، وكلامٍ غيره .

وصايا للحارث بن كلدة
وغيره

وقال الحارث: من سره البقاء - ولا بقاء - فليباكرِ الغداء، وليُعجلِ العشاء،
وليُخففِ الرِّداء، وليُقَلِّل غشيانَ النساء .

وقال الحارث: أربعةُ أشياء تهدِّمُ البدن: الجماعُ على البطنة، ودخولُ
الحمامِ على الامتلاء، وأكلُ القديد، وجماعُ العجوز .

ولما احتضَرَ الحارث اجتمع إليه الناسُ، فقالوا: مُرنا بأمرٍ ننتهي إليه من
بعدك، فقال: لا تتزوجوا من النساء إلا شابة، ولا تأكلوا من الفاكهة إلا في أوان
نُضحها، ولا يتعالجنَّ أحدكم ما احتمل بدنه الداء، وعليكم بتنظيفِ المَعِدَةِ في
كل شهر، فإنها مُذِيبة للبلغم، مُهلِكة للدمرة مُنبِئة للحم، وإذا تغدَّى أحدكم، فليسم

على إثر غدائه ساعة، وإذا تعشى فليمش أربعين خطوة.

وصايا لطبيب

وقال بعض الملوك لطبيبه: لعلك لا تبقى لي، فصيف لي صفة أخذها عنك، فقال: لا تنكح إلا شابة، ولا تأكل من اللحم إلا فتياً، ولا تشرب الدواء إلا من علة، ولا تأكل الفاكهة إلا في نضجها، وأجد مضغ الطعام. وإذا أكلت نهائياً فلا بأس أن تنام، وإذا أكلت ليلاً فلا تنم حتى تمشي ولو خمسين خطوة، ولا تأكلن حتى تجوع، ولا تتكاهن على الجماع، ولا تحبس البول، وخذ من الحمام قبل أن يأخذ منك، ولا تأكلن طعاماً، وفي معدتك طعام، وإياك أن تأكل ما تعجز أسنانك عن مضغه، فتعجز معدتك عن هضمه، وعليك في كل أسبوع بقيئة تنقي جسمك، ونعم الكثر الدم في جسدك، فلا تخرجه إلا عند الحاجة إليه، وعليك بدخول الحمام، فإنه يخرج من الأطباق ما لا تصل الأدوية إلى إخراجها.

وصايا للشافعي

وقال الشافعي:

أربعة تقوي البدن: أكل اللحم، وشم الطيب، وكثرة الغسل من غير جماع، ولبس الكتان.

وأربعة توهن البدن: كثرة الجماع، وكثرة الهم، وكثرة شرب الماء على الريق، وكثرة أكل الحامض.

وأربعة تقوي البصر: الجلوس حيال الكعبة، والكحل عند النوم، والنظر إلى الخضرة، وتنظيف المجلس.

وأربعة توهن البصر: النظر إلى القدر، وإلى المصلوب، وإلى فرج المرأة، والقعود مستديراً القبلة.

وأربعة تزيد في الجماع: أكل العصافير، والإطريفل، والفتق، والخروب.

وأربعة تزيد في العقل: تَرَكَ الْفُضُولَ مِنَ الْكَلَامِ، وَالسُّوَاكَ، وَمَجَالِسَةَ الصَّالِحِينَ، وَمَجَالِسَةَ الْعُلَمَاءِ^(١).

مخائر لأفلاطون
وقال أفلاطون: خمسٌ يُذِبْنَ الْبَدْنَ وربما قتلن: قَصْرُ ذَاتِ الْيَدِ، وَفِرَاقُ الْأَحْبَةِ، وَتَجَرُّعُ الْمَغَايِظِ، وَرُدُّ النَّصِيحِ، وَضَحْكُ ذَوِي الْجَهْلِ بِالْعُقْلَاءِ.

مخائر لطبيب المأمون
وقال طبيبُ المأمون: عليك بخصالٍ مَنْ حَفِظَهَا، فَهُوَ جَدِيرٌ أَنْ لَا يَعْتَلِ إِلَّا عِلَّةَ الْمَوْتِ: لَا تَأْكُلْ طَعَامًا وَفِي مَعِدَّتِكَ طَعَامٌ، وَإِيَّاكَ أَنْ تَأْكُلَ طَعَامًا يُثْعَبُ أضراسك في مضغه، فتعجزُ معدتُك عن هضمه، وإياك وكثرةَ الجماع، فإنه يُطفئُ نورَ الحياة، وإياك ومجامعة العجوز، فإنه يُورث موتَ الفجأة، وإياك والفسدَ إلا عند الحاجة إليه، وعليك بالقيء في الصَّيْفِ.

وصية لأبقراط
ومن جوامع كلمات أبقراط قوله: كُلُّ كَثِيرٍ فَهُوَ مَعَادٌ لِلطَّبِيعَةِ.

وصية لجالينوس
وقيل لجالينوس: مالك لا تمرضُ؟ فقال: لأنني لم أجمع بين طعامين رديئين، ولم أَدْخِلْ طَعَامًا عَلَى طَعَامٍ، وَلَمْ أَحْبِسْ فِي الْمَعِدَةِ طَعَامًا تَأْذِيَتْ بِهِ.

فصل

أربعة أشياء تُمرضُ الجسمَ: الْكَلَامُ الْكَثِيرُ، وَالنَّوْمُ الْكَثِيرُ، وَالْأَكْلُ الْكَثِيرُ، وَالْجَمَاعُ الْكَثِيرُ.

مضار الكلام الكثير
فالكلام الكثير: يُقَلِّلُ مَخَّ الدِّمَاغِ وَيُضْعِفُهُ، وَيَعْجَلُ الشَّيْبَ.

مضار النوم الكثير
والنوم الكثير: يَصْفُرُّ الْوَجْهَ، وَيُعْمِي الْقَلْبَ، وَيُهَيِّجُ الْعَيْنَ، وَيُكْسِلُ عَنِ الْعَمَلِ، وَيَوْلِّدُ الرُّطُوبَاتِ فِي الْبَدَنِ.

(١) راجع آداب الشافعي صفحة ٣٢٣ و«الآداب الشرعية» ٣٩٠/٢ «وشرح القاموس» ٤١٦/٧.